

Distr.: General
27 February 2019
Arabic
Original: English



إثيوبيا، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تركيا، تشيكي، توغو، تونس، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رواندا، رومانيا، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، صربيا، غابون، غامبيا، غينيا، غينيا الاستوائية، فرنسا، فنلندا، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاos، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مصر، المغرب، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، هنغاريا، اليابان، اليونان: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد مسؤوليته الرئيسية بموجب ميثاق الأمم المتحدة عن صون السلام والأمن الدوليين وكذلك التزامه بدعم مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يشير إلى أن الدول ما زالت هي المسؤولة في المقام الأول عن منع نشوب النزاعات، وإذ يشير كذلك إلى أنها مسؤولة في المقام الأول عن حماية المدنيين واحترام حقوق الإنسان، على النحو المنصوص عليه في الأحكام ذات الصلة من القانون الدولي، وإذ يعيد كذلك تأكيد مسؤولية كل دولة عن حماية سكانها من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية،

وإذ يشير في هذا الصدد إلى بياناته الرئاسية وقراراته السابقة بشأن شتى العوامل والأسباب التي لها دور في نشوب النزاعات أو تأجيجها أو إطالة أمدها في أفريقيا،

وإذ يعرب عن القلق إزاء النزاعات المسلحة في مختلف المناطق الجغرافية في جميع أنحاء العالم، وإذ يكرر تأكيد أن تعاون الأمم المتحدة مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أمر بالغ الأهمية للمساهمة في منع نشوب النزاعات وتصعيدها واستمرارها وتجديدها، تمشيا مع الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة،



وإذ يلاحظ أن أفريقيا ما زالت تواجه تحديات هائلة بما يشمل أوجه القصور في مجال الحوكمة، والصعوبات الاقتصادية، وارتفاع معدلات البطالة، وسوء إدارة التنوع العرقي، والتنافس على السلطة والموارد، وهشاشة الدول وضعف مؤسساتها، ووجود مناطق غير خاضعة للحكم تفسح مجالا للأنشطة غير القانونية؛ واستمرار تدفق الأسلحة إلى القارة وتداولها بصورة غير مشروعة، وأنشطة المرتزقة وحركات العصيان والتمرد، وعدم كفاية رصد ومراقبة الحدود مما ييسر الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية، واستمرار الأزمات التي تؤدي إلى تسارع وتيرة الهجرة غير النظامية، والفساد، والتدفقات المالية غير المشروعة التي تيسر تمويل الأنشطة غير القانونية، وتغير المناخ والكوارث الطبيعية؛ وبطء عمليات التصديق على صكوك الاتحاد الأفريقي وسياساته،

وإذ يؤكد من جديد الحاجة إلى معالجة الطابع المتعدد الأبعاد لتحديات السلام والأمن التي تواجهها البلدان الأفريقية الخارجة من نزاعات، **وإذ يشدد** على أهمية اتباع نهج شامل ومتكامل لبناء السلام والحفاظ على السلام، بغية منع انزلاقها مجددا إلى دائرة النزاع،

وإذ يساوره بالغ القلق لأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزعزع للاستقرار وإساءة استخدامها في مناطق كثيرة من العالم، بما في ذلك أفريقيا، لا يزال يهدد السلام والأمن الدوليين، ويتسبب في خسائر كبيرة في الأرواح، ويسهم في زعزعة الاستقرار وانعدام الأمن،

وإذ يشير في هذا الصدد إلى جميع الصكوك الدولية والإقليمية ودون الإقليمية التي تتناول الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزعزع للاستقرار وإساءة استخدامها في أفريقيا، بما في ذلك برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وجميع قراراته ذات الصلة، التي تسهم في منع نشوب النزاعات في أفريقيا،

وإذ يلاحظ أن أنشطة الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية وتهريبها والاتجار بها بطرق غير مشروعة، في بعض حالات النزاعات المسلحة، قد أسهمت في نشوب هذه النزاعات أو تصعيدها أو استمرارها، **وإذ يلاحظ كذلك** القرارات المعتمدة وتدابير الجزاءات المتخذة بشأن هذه المسألة لدعم منع الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية، لا سيما الأخشاب، وما يعرف باسم "المعادن المؤججة للنزاعات" مثل القصدير والتنتالوم والتنجستن والذهب، وكذلك الماس والكوبالت والفحم والأحياء البرية، من تأجيج النزاعات المسلحة، **وإذ يشجع** الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي على تعزيز الشفافية والشرعية في إدارة الموارد الطبيعية، بما في ذلك اعتماد أهداف محددة للإيرادات الحكومية لتمويل التنمية، وإنشاء أطر تنظيمية وجمركية مستدامة، وبذل العناية الواجبة المسؤولة في تحري سلسلة الإمداد بالمعادن،

وإذ يلاحظ أن الاتحاد الأفريقي ينفذ خطة للإصلاح المؤسسي تهدف إلى ضمان زيادة الفعالية والكفاءة، **وإذ يلاحظ كذلك** ما تنطوي عليه هذه الإصلاحات من إمكانات لتعزيز الاتحاد الأفريقي بما يتيح للمنظمة إقامة شراكات على نحو أكثر فعالية مع الأمم المتحدة في التصدي لتحديات السلام والأمن في القارة،

وإذ يلاحظ التدابير التي اتخذها الاتحاد الأفريقي وسائر الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة حتى الآن وفي المسار نحو تنفيذ الهدف المتمثل في إسكات البنادق في أفريقيا، **وإذ يلاحظ كذلك** اعتماد خارطة طريق الاتحاد الأفريقي الرئيسية للخطوات العملية لإسكات البنادق في أفريقيا بحلول عام ٢٠٢٠

وتنفيذها والإبلاغ عنها، في سياق التنفيذ المتزامن لمنظومة السلم والأمن الأفريقية وهيكل الحوكمة في أفريقيا،

وإذ يرحب بقرار مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي إعلان شهر أيلول/سبتمبر من كل عام حتى عام ٢٠٢٠ شهر العفو في أفريقيا لتسليم الأسلحة المملوكة بصورة غير مشروعة،

وإذ يلاحظ أن تحقيق الهدف النبيل المتمثل في إسكات البنادق في أفريقيا سيسهم إلى حد كبير في إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب؛ **وإذ يلاحظ كذلك** أن الجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي على النحو المبين في خطته لعام ٢٠٦٣ لكفالة تحقيق التكامل والسلام والأمن والرخاء في أفريقيا وإرساء أساس متين للنمو الشامل والتنمية المستدامة تتماشى على نحو وثيق مع خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠،

وإذ يلاحظ أن التطلعات إلى السلام والأمن والاستقرار في أفريقيا وأهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة تشكل أولويات مشتركة على النحو المبين في الإطارين المشتركين بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي لتعزيز الشراكة في مجال السلام والأمن ولتنفيذ خطة أفريقيا لعام ٢٠٦٣ وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠،

وإذ يعيد تأكيد أهمية دعم خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣، باعتبارها رؤية استراتيجية وخطة عمل لتحقيق تغيير إيجابي في الميدان الاقتصادي والاجتماعي في أفريقيا بحلول عام ٢٠٦٣، **وإذ ينوه** بالتركيز في خطة عام ٢٠٦٣ على السلام والأمن باعتبارهما عاملين حاسمين في تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ يحيط علما بالجهود المستمرة التي يبذلها الاتحاد الأفريقي من أجل تفعيل سياسته المتعلقة بإعادة الإعمار والتنمية في مرحلة ما بعد النزاعات، بما في ذلك مبادراته ذات الصلة لا سيما مبادرة التضامن الأفريقي ويحيط علما كذلك بالمقرر AU/Dec.351(XVI) الذي اتخذته مؤتمر الاتحاد الأفريقي في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ والمقرر AU/Dec.710(XXXI) الذي اتخذته مؤتمر الاتحاد الأفريقي في حزيران/يونيه ٢٠١٨ بشأن إنشاء مركز الاتحاد الأفريقي لإعادة الإعمار والتنمية في مرحلة ما بعد النزاعات في القاهرة،

وإذ يشير إلى المناقشة التي جرت أثناء المشاورة السنوية الثانية عشرة بين أعضاء مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وأعضاء مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٨ بشأن هدف الاتحاد الأفريقي المتمثل في إسكات البنادق في أفريقيا بحلول عام ٢٠٢٠، وتبادل الآراء بشأن إمكانية التعاون في تنفيذ خارطة طريق الاتحاد الأفريقي الرئيسية للخطوات العملية لإسكات البنادق في أفريقيا بحلول عام ٢٠٢٠،

وإذ يشير إلى القرارين ٢٣٢٠ (٢٠١٦) و ٢٣٧٨ (٢٠١٧)، ويقرُّ بضرورة تعزيز إمكانية التنبؤ بتمويل عمليات دعم السلام التي يقودها الاتحاد الأفريقي والتي يأذن بها مجلس الأمن والمستخدمه عملا بالفصل الثامن من الميثاق، واستدامة ذلك التمويل ومرونته،

وإذ يرحب بالتقدم المحرز في الشراكة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، التي تتميز بتوثيق التعاون، والزيارات الميدانية المشتركة بين كبار المسؤولين، وتبادل المعلومات بشكل أكثر انتظاما، وتعميق المشاورات، وزيادة تنسيق الأعمال، وزيادة التعاون بين الأمانة العامة والمفوضية،

١ - **يرحب** بتصميم الاتحاد الأفريقي على تخليص أفريقيا من النزاعات وتهمة الظروف المؤاتية للنمو والتنمية والتكامل في القارة على النحو الوارد في هدفه المتمثل في إسكات البنادق في أفريقيا بحلول عام ٢٠٢٠ وخارطة طريق الاتحاد الأفريقي الرئيسية التي تبين الخطوات العملية التي تركز عليها الإجراءات اللازمة لتحقيق الهدف المتمثل في جعل أفريقيا منطقة خالية من النزاعات بحلول عام ٢٠٢٠؛

٢ - **يحيط علما** بما يبذله الاتحاد الأفريقي من جهود للنهوض بخطة التكامل السياسي والاجتماعي والاقتصادي لأفريقيا وبمثل الانتماء إلى أفريقيا والنهضة الأفريقية، وبالتعهد بالعمل على "إنهاء جميع الحروب في أفريقيا بحلول العام ٢٠٢٠" وعلى "تحقيق الهدف المتمثل في جعل أفريقيا منطقة خالية من النزاعات"، على نحو ما جرى تأكيده في الإعلان الرسمي المعتمد في ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٣ بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي، **ويعرب عن استعداده** للإسهام في المساعدة على بلوغ هذا الهدف، **ويهيب بالجميع**، ولا سيما كيانات الأمم المتحدة المعنية، حسب الاقتضاء، إلى المساعدة في ذلك؛

٣ - **يقتر** بأن بناء أفريقيا خالية من النزاعات يقع أساسا على عاتق الاتحاد الأفريقي، والدول الأعضاء فيه ومواطنيها ومؤسساتها بما في ذلك مجتمعاتها المدني، **ويعرب عن تأييده** للمبادرات الرامية إلى إيجاد حلول أفريقية للمشاكل الأفريقية، **مع الاعتراف أيضا** بالحاجة إلى التعاون والشراكة على المستوى الدولي للمساعدة في تعجيل التقدم نحو تحقيق هذا الهدف القاري؛

٤ - **يحيط علما** بالجهود المتواصلة التي يبذلها الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية، في إطار منظومة السلم والأمن الأفريقية، من أجل تعزيز قدراتها وتنفيذ عمليات دعم السلام في القارة، وفقا للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما القوة الاحتياطية الأفريقية وقدرة النشر السريع التابعة لها، **ويشجع** الأمانة العامة للأمم المتحدة ومفوضية الاتحاد الأفريقي على التعاون من أجل تعزيز منظومة السلم والأمن الأفريقية عن طريق دعم خارطة طريق منظومة السلم والأمن الأفريقية وخارطة الطريق الرئيسية لإسكات البنادق وخطة عمل كل منهما؛

٥ - **يحيط علما** بالجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي لمكافحة التهديدات عبر الوطنية للإرهاب في أفريقيا بما يتسق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الدولي الإنساني، ومع مراعاة المنظورات الجنسانية؛ **ويشدد** على الحاجة إلى نهج منسق وتعاوني ومتواصل في مكافحة الإرهاب، **ويعرب**، في هذا الصدد، بالتعاون المستمر مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب ويلاحظ مشاركة مكتب مكافحة الإرهاب مع النظراء في الاتحاد الأفريقي بشأن التعاون والدعم في مجال بناء القدرات فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب والتصدي للتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب في سياق الإطار المشترك بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي لتعزيز الشراكة في مجال السلام والأمن؛

٦ - **يعرب عن القلق** إزاء الحالة الأمنية الصعبة في أجزاء من أفريقيا، ولا سيما التهديدات التي يطرحها الإرهاب والقرصنة البحرية والتوترات المتزايدة بين الرعاة ومجتمعات المزارعين، وأنشطة المرتقة التخريبية، والجريمة المنظمة عبر الوطنية، التي يمكن أن تشمل الاتجار غير المشروع بالبشر والأسلحة والمخدرات والموارد الطبيعية، واستمرار أعمال العنف التي يرتكبها المتمردون والجماعات المتمردة والجماعات المسلحة، ويشجع في هذا الصدد تعزيز تدابير مراقبة وإدارة الحدود والتعاون في هذا المجال؛

٧ - **يشدد** على المساهمة القيّمة لقدرات الاتحاد الأفريقي في مجال الوساطة، وللمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، في ضمان اتساق جهودها وتضافرها وفعاليتها الجماعية، ويشجع المزيد من التعاون والتآزر مع المجلس الاستشاري الرفيع المستوى المعني بالوساطة في منع نشوب النزاعات وحلها في أفريقيا الذي أنشأه الأمين العام، بما في ذلك إمكانية إيفاد أفرقة وساطة مشتركة في إطار الاستجابة لحالات النزاعات والأزمات في القارة؛

٨ - **يشجع** الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي على تعزيز جهودهما لتنسيق مشاركتهما بطريقة متعاضدة، على كامل نطاق الاستجابات المحتملة للنزاع - بدءاً من الوقاية والوساطة مروراً بحفظ السلام وبناء السلام وصولاً إلى الانعاش بعد انتهاء النزاع والتنمية - بما يتماشى مع إطارهما المشترك لتعزيز الشراكة في مجال السلام والأمن ولا سيما في ضمان التنفيذ الفعال لاتفاقات السلام من قبل أطراف النزاع المتحاربة؛ **ويشدد** في هذا الصدد على الحاجة إلى مواصلة تعزيز الحوار الاستراتيجي، والشراكات، وإجراء المزيد من التبادل المنتظم للآراء والتحليلات والمعلومات على الصعيد العملي لبناء القدرات فيما يتعلق بأدوات الدبلوماسية الوقائية؛ وتنشيط وإشراك القدرات والإمكانيات المحتملة والقائمة، لا سيما عن طريق المكاتب السياسية الإقليمية التابعة للأمم المتحدة، والإسهام في تحقيق الاتساق والتكامل على صعيد جهودها المبذولة في مجال الإنذار المبكر ومنع نشوب النزاعات والدبلوماسية الوقائية، من خلال جملة أمور منها جهود الوساطة والمساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام، حسب الاقتضاء؛

٩ - **يوكده** أهمية الإطارين المشتركين بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي للشراكة في حشد الدعم الملموس والعملي على نطاق المنظومة والمفوضية من أجل مساعدة أفريقيا على إحراز تقدم ملموس نحو تحقيق هدفها المتمثل في إيجاد قارة خالية من النزاعات، **ويعرب** عن استعداده لدعم تنفيذ خارطة طريق الاتحاد الأفريقي الرئيسية للخطوات العملية لإسكات البنادق في أفريقيا بحلول عام ٢٠٢٠؛

١٠ - **يقتر** بمذكرة التفاهم الموقعة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي لتعزيز التعاون في دعم الجهود الرامية إلى بناء السلام والحفاظ على السلام في أفريقيا؛ **ويعيد تأكيد** المسؤولية الأساسية للحكومات والسلطات الوطنية عن تحديد الأولويات والاستراتيجيات والأنشطة المنفذة لبناء السلام والحفاظ على السلام والدفع بها وتوجيهها؛ **ويشدد** على أهمية الشراكة والتعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، بما فيها الاتحاد الأفريقي، لتحسين التعاون والتنسيق في مجال بناء السلام، وزيادة أوجه التآزر وكفالة الاتساق والتكامل بين هذه الجهود، ويرحب في هذا الصدد بتبادل الآراء بصورة منتظمة وبالمبادرات المشتركة وتقاسم المعلومات بين مكتب دعم بناء السلام ومفوضية الاتحاد الأفريقي ومجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، **ويشجع** لجنة بناء السلام على تبادل الآراء بصورة منتظمة، حسب الاقتضاء، مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك الاتحاد الأفريقي، تمثيلاً مع القرارين ١٦٤٥ (٢٠٠٥) و ٢٢٨٢ (٢٠١٦)؛

١١ - **يشدد** على أهمية المشاورات بين مجلس الأمن ومجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في عمليات اتخاذ القرارات الخاصة بكل منهما واستراتيجياتهما المشتركة من أجل اعتماد استجابة شاملة في التصدي للنزاعات، حسب الاقتضاء، وذلك استناداً إلى الميزة النسبية لكل منهما، وإلى تقاسم الأعباء، والتحليل والتخطيط المشتركين للبعثات وزيارات التقييم من جانب الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، والرصد والتقييم، والشفافية والمساءلة، حتى تتم مواجهة التحديات الأمنية المشتركة في أفريقيا وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك الفصل الثامن والمقاصد والمبادئ؛

١٢ - **يرحب** بقرار الاتحاد الأفريقي إعادة تأكيد أفريقيا باعتبارها منطقة خالية من الأسلحة النووية، ويؤكد ضرورة التنفيذ التام للصكوك الدولية والإقليمية ودون الإقليمية القائمة التي تتناول النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزعزع للاستقرار وإساءة استخدامها في أفريقيا، بما في ذلك برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وقراراته ذات الصلة، التي تسهم في منع نشوب النزاعات في أفريقيا؛

١٣ - **يشدد** على ضرورة التنفيذ الفعال من قبل جميع الدول الأعضاء لجميع الصكوك والنظم الإقليمية والدولية القائمة في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح، فضلا عن تدابير حظر توريد الأسلحة التي يفرضها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، **ويرحب** بالجهود الرامية إلى مساعدة الدول الأعضاء، وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والإقليمية ودون الإقليمية مثل الاتحاد الأفريقي في مجال بناء القدرات من أجل منع النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزعزع للاستقرار وإساءة استخدامها والتصدي لذلك، **ويشجع** الدول الأفريقية على حفظ المخزونات الوطنية من الأسلحة لمنع تحويلها غير المشروع؛

١٤ - **يلحظ** شراكة الأمم المتحدة مع الاتحاد الأفريقي في ميدان حفظ السلام بسبل تشمل دعم جهود الاتحاد الأفريقي في وضع سياسات وتوجيهات ومواد تدريبية في الاتحاد الأفريقي في مجالات منها على وجه الخصوص إصلاح قطاع الأمن، وإعادة الإعمار والتنمية بعد انتهاء النزاع، والمرأة والسلام والأمن، والشباب والسلام والأمن؛

١٥ - **يعيد تأكيد** الدور المهم الذي يمكن أن تضطلع به النساء في منع نشوب النزاعات وحلّها، وفي بناء السلام، وكذلك في حالات ما بعد النزاع، على النحو المعترف به في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، **ويرحب** في هذا الصدد بأدوار شبكة النساء الأفريقيات لمنع نشوب النزاعات والوساطة وشبكة القيادات النسائية الأفريقية؛ **ويشدد أيضا** على ضرورة العمل المشترك بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح وما بعد انتهاء النزاع، **ويؤكد** في الوقت نفسه أهمية التنفيذ التام للتدابير الرامية إلى منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، **ويرحب** بالجهود المتواصلة التي يبذلها الأمين العام لتنفيذ وتعزيز سياسة الأمم المتحدة بعدم التسامح إطلاقا إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛

١٦ - **يشدد** على أهمية الإسهام الإيجابي الذي يقدمه الشباب في الجهود المبذولة من أجل صون وتعزيز السلام والأمن والدور الذي يمكن أن يضطلع به الشباب في منع نشوب النزاعات وحلّها، باعتباره من الجوانب الرئيسية في استدامة جهود حفظ السلام وبناء السلام وشموليتها ونجاحها، وكذلك في حالات ما بعد النزاع، **ويشجع** أيضا جميع الجهات المشاركة في التخطيط لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج على مراعاة احتياجات الشباب المتضررين من النزاع المسلح، بما في ذلك مشكلة بطالة الشباب في القارة، عن طريق الاستثمار في بناء قدرات ومهارات الشباب لتلبية متطلبات العمل من خلال الفرص التعليمية المصممة على نحو يعزز ثقافة السلام؛

١٧ - **يسلم** بشكل خاص بضرورة التركيز الشديد على مكافحة الفقر والحرمان وانعدام المساواة من أجل منع تعرّض الأطفال لجميع الانتهاكات والاعتداءات وحمائتهم منها، لا سيما في سياق النزاع المسلح، وتعزيز قدرة الأطفال وأسرهم ومجتمعاتهم المحلية على المواجهة، وعلى أهمية الترويج للتعليم للجميع والتشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهمل فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، **ويشدد كذلك** على أهمية إيلاء الاعتبار الواجب للمسائل المتعلقة بحماية الطفل ابتداء من المراحل الأولى لجميع عمليات السلام، ولا سيما إدماج الأحكام المتعلقة بحماية الطفل، وكذلك اتفاقات السلام التي تشدد بقوة على المصالح الفضلى للطفل، ومعاملة الأطفال المنفصلين عن الجماعات المسلحة بوصفهم ضحايا والتركيز على إعادة الإدماج في الأسر والمجتمعات المحلية؛

١٨ - **يعترف** بما لتغير المناخ والتغيرات الإيكولوجية والكوارث الطبيعية، من ضمن عوامل أخرى، من تداعيات سلبية على استقرار عدد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي، بما في ذلك بسبب الجفاف والتصحر وتدهور الأراضي وانعدام الأمن الغذائي، **ويشدد** على ضرورة قيام حكوماتها والأمم المتحدة بوضع استراتيجيات مناسبة لتقييم وإدارة المخاطر المرتبطة بهذه العوامل؛

١٩ - **يحيي** بالدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي إلى تعزيز الحكم الرشيد، بما في ذلك القضاء على الفساد، وتعزيز المؤسسات الديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان، والمساءلة، وإلى مضاعفة جهودها في مجال التنمية الاقتصادية وتعزيز رفاه شعوبها بغية معالجة الأسباب الجذرية للنزاعات ووضع أساس متين للسلام والاستقرار الدائمين؛ **ويشجع كذلك** جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي على التوقيع والتصديق على جميع مبادرات الاتحاد الأفريقي المتعلقة بتعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان والحكم الرشيد وإدماجها في قوانينها المحلية وتعزيز تطبيقها الشامل عبر القارة على النحو المطلوب في البيان الأخير الصادر عن مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي فيما يتعلق بتنفيذ خطة إسكات البنادق في القارة؛

٢٠ - **يعيد تأكيد تصميمه** على اتخاذ إجراءات لمكافحة استغلال الموارد الطبيعية والسلع الأساسية عالية القيمة والاتجار بها على نحو غير مشروع في المناطق التي يسهم فيها ذلك في اندلاع نزاعات مسلحة أو تصعيدها أو استمرارها في أفريقيا، **ويشجع** الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي على تعزيز آلياتها التنظيمية المتعلقة باستغلال الموارد الطبيعية وإدارتها والتأكد من أن العائدات المتأتية من هذه الموارد تستخدم في تلبية الاحتياجات الأساسية لسكانها، بهدف تعزيز التنمية المنصفة وتوزيع الفوائد؛

٢١ - **يكمر الإعراب** عن اعتزامه النظر في الخطوات التي يمكن اتخاذها لتعزيز التعاون العملي مع الاتحاد الأفريقي في تعزيز وصون السلام والأمن في أفريقيا تمثيا مع الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة؛

٢٢ - **يطلب** إلى الأمين العام، بالتشاور مع رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي، عند الاقتضاء، أن يقدم معلومات مستكملة بشأن تدابير التنفيذ الرامية إلى تعزيز ما توفره الأمم المتحدة والوكالات التابعة لها من دعم إلى الاتحاد الأفريقي في تنفيذ رؤية عام ٢٠٢٠ لإسكات البنادق في أفريقيا، بما في ذلك في إطار تقريره عن تعزيز الشراكة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بشأن مسائل السلام والأمن في أفريقيا.